

المجلس (272) | شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد

المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام البخاري رحمه الله باب الظلم ظلمات يوم القيامة. وقال حدثنا احمد ابن تونس قال حدثنا عبد العزيز الماجسون قال اخبرنا

عبد الله بن دينار عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما - 00:00:02

النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الظلم ظلمات يوم القيامة. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك

على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:00:22

مرات ويقول الامام البخاري رحمه الله باب ظلمات يوم القيامة. اورد هذه الترجمة بلفظ الحديث. ثم اورد حديث ابن عمر الذي يقول

فيه ان النبي عليه الصلاة والسلام قال الظلم ظلماتكم يوم القيامة. فالحديث او الترجمة مطابقة للفظ الحديث - 00:00:42

ولا فرق بينهما واحيانا يفعل البخاري هذا فيأتي بالترجمة مطابقة لنقل بدون زيادة ولا نقصان. وهذا من هذا من هذا القبيل. الذي

تكون الترجمة فيه مقابل لفظ الحديث دون ان تزيد عليه او تخلص عنه. وفي بعض الاحاديث يأتي ترجمة - 00:01:12

من لفظ الحديث لكنها تعتبر جزءا من الحديث. واما هنا فان الترجمة هي بلفظ الحديث تماما. وهذا يدل على خطورة الظلم. وان امره

خطير. وامره عظيم. وان وانه ظلمات يوم القيامة تقوم في الدنيا للناس ووضع شيء في غير موضعه - 00:01:42

واخذ حقوق الناس واغتصابهم في اخذ حقوقهم منهم وظلمهم بذلك فانه يورك الظلمات يوم القيامة. اذا كان مع الناس نور اذا كان

السلامة والعافية النور الذي به فهؤلاء معهم الظلمات والعياذ بالله - 00:02:12

قال باب الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم. وقال حدثنا يحيى بن موسى قال حدثنا قال حدثنا زكريا ابن اسحاق المكي عن يحيى ابن

عبد الله ابن ابن سيفي عن ابي معبد مولى ابن عباس - 00:02:42

عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذ الى اليمن فقال اتق دعوة المظلوم فانها ليس ليس

بينها وبين الله حجاب. وهذا وهذه ترجمة ايضا باب الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم - 00:03:02

ان يكون الانسان لا يظلم احدا ويحرص على ان لا يظلم احدا ويتقي ظلم الناس ويحذر من ان يظلمهم لانه اذا ظلمهم فقد يحصل

منهم الدعاء وسؤال الله عز وجل - 00:03:22

ان يعاقب هذا الظالم ويستجيب الله عز وجل دعاءهم وتنازل العقوبة في الدنيا قبل الاخرة وهذا الحديث من حديث ابن عباس في

قصة معاذ ذكره البخاري هنا مختصرا والا فانه حديث مطول وهو الحديث الذي يذكر كثيرا في كتب الحديث - 00:03:42

في اول كتاب الكتاب لانه مشتمل على فرض الزكاة كما انه مجتمع على فرض الصلاة وهنا اورد اخره لان الحديث عن النبي صلى الله

عليه وسلم لما بعث معاذ الى اليمن - 00:04:12

قال له انك تأتي قوم اهل الكتاب وليكن اول ما تدعوهم ليشهدوا ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله فانهم اجابوا كل ذلك فاعلمهم

ان الله عليهم خلق صلوات من كل - 00:04:32

فانما جابوك لذلك فاعلمهم ان الله فرض عليهم صدقة في اموالهم وقل من اغنيائهم فتربوا على الفقراء. ثم قال فانهما جابوك لذلك

فاياك وكرائم بمعنى هذا انهم اذا اجابوك لاخذ لاعطاء الزكاة - 00:04:42

احذر ان تأخذ منهم نتائج الأموال وكرائم الأموال ولكن فإنه فإن المتصدق يأخذ الوسط لا يأخذ ولا يأخذ رديئة. تنبه على ان اخذ

كرائم الاموال من الظلم لانه اذا كان الواجب الوسط والمصدق اخذ الكرائم من الفائز التي هي - [00:05:02](#) غالية وثمانية في نفوس اصحابها فاذا لم فاذا لم يأخذ الوسط الذي هو الحق واخذ اعلى الاموال واجود الاموال فانه يقوم بذلك ظلم. النبي عليه الصلاة والسلام لما حذر من ان يأخذ فرائض الاموال قالوا - [00:05:32](#) ثم قالوا واتق دعوة المظلوم. اياك اموالهم واتق دعوة الملوك فانه ليس بينها وبين الله حجاب فيه تنبيه على ان الظلم ثم قوله واتق دعوة المظلوم هذا رفع عام من اجل هذا الامام البخاري عمر اورده على عمومه مختصرة فذكر اخره دون ان - [00:05:52](#) وهو بولوه بالاشارة الى ان هذا شيء عام وانه ليس خاصا بما ورد به لان العبرة بعموم الالفاظ لا بخصوص الاسباب وهو ان كان السبب في انه جاء على اخذ الزكاة وان اخذ قرائن الالهوال ظلم الا ان هذا الكلام يصلح لكل - [00:06:22](#) لكل احد وان الانسان يدفع دعوة المظلوم مطلقة فلا يظلم مطلقا ويتقي في دعوة المظلوم مطلقا سواء كان في اخذ الزكاة او في غير اخذ الزكاة قال باب من كانت له مظلمة عند الرجل فحلها له هل يبين مظلمة؟ وقال - [00:06:42](#) حدثنا ادم ابن ابي اياد قال حدثنا ابن ابي ذئب قال حدثنا سعيد المقبوري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له مظلمة لاحد من عرضه او شيء فليتحلله منه اليوم - [00:07:12](#) قبل ان لا يكون دينار ولا درهم ان كان له عمل صالح اخذ منه بقدر مظلمته. وان لم تكن له حسنة صلاة اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه. قال ابو عبدالله قال اسماعيل ابن ابي اويس انما سمي - [00:07:32](#) لانه كان نزل ناحية المقابر. قال ابو عبدالله وسعيد المقبوري هو مولى بني ليث وهو سعيد ابن ابي سعيد واسم ابو واسم ابي سعيد كيسان. قال باب من كانت له مظلمة عند الرجل - [00:07:52](#) حلها له هل يبين مظلمته؟ عند الرجل حلها له ان يبين ابو هريرة رضي الله عنه من كان وان كان عنده مظلمة لعقيد فليتحلله اليوم قبل الا يكون دينار ولا درهم يعني يطلب منه - [00:08:12](#) يطلب منه ان يحلل وان يجعله في حل. ثم يعني هذه المظلمة يعني هل يبينها بان يقول انا عملت معك كذا وكذا واني قلت في حقك كذا وكذا واني فعلت كذا وكذا في حقك - [00:08:42](#) وانه يستبيحه يعني بصفة عامة دون ان يحدد وهنا قال من كان له مظلمة عند اخيه فليتحل في اليوم فليتحل منه اليوم ان يطلبوا منه ان ان يحله في الدنيا وان يجعله في حل ما دام على ما دام ما دام في هذه الحياة الدنيا لانه اذا حل - [00:09:02](#) فانه يسلم من تبع في هذه المظلمة. واما اذا بقي دون ان يحلله فان طالبه له او يأخذ حقه منه يوم القيامة. في الحديث المفلس النبي صلى الله عليه وسلم قال اتدرون من المفلس؟ قالوا المفلس من يأتي يوم القيامة - [00:09:32](#) خليته عنده دينار ولا درهم. فالنبي عليه الصلاة والسلام قال المفلس من يأتي يوم القيامة بصلاة وزكاة وصيام وحج ويأتي وقد شتم هذا وضرب هذا وسفك دم هذا واخذ مال هذا. ويعطى لهذا من حسناته وهكذا من حسناته - [00:10:02](#) عليه ثم طرح في النار. لكنه اذا حصل التحليل من المظلمة فانه لا يبقى تبعا عليه في الآخرة. لانه حصل تجاوز من صاحب الحق في الدنيا. فلا يرفع عليه مطالبة بعد ذلك يوم القيامة. قول البخاري ثم بعد ذلك - [00:10:22](#) البخاري لا ترى للاخر بالنسبة للمقبري ولماذا قيل له المقبري ومن هو المقبري لانه جاء في الاسناد لان المقبوري جاء في الاسناد ومثل المقبرة وقيل له المقبري لانه كان يسكن في ناحية - [00:10:52](#) بمقابر يعني في جهتها وقريب منها فقيل له المقهورين والنسبة تكون لادنى مناسبة احيانا تكون لكون الانسان يعني قد يكون لقول الانسان له عمل في المقابر من ناحية كونه يحفر اللحوم لكن - [00:11:12](#) هذا ليس من هذا القبيل وانما كان يسكن في ناحية المقابر. ولهذا يقولون بالنسبة احيانا تكون ومناسبة مثل ما قالوا في في خالد الحجاج خالد الحذاء قيل له الحجاج بالنسبة للاحذية وما كان يبيع الاحذية وما كان يصنعه ما كان صانعا لها وما كان بائعا لها - [00:11:32](#) وانما كان يأتي ويجلس عند الحدائين يجلس عند الحدائين فقيل له الحذاء. تكون النسبة احيانا فهنا يعني بالنسبة للمقبرة لكن وجه

وبالنسبة للي يسكن في ناحية المطاعم في ناحيتها يعني في جهة. قال باب اذا - [00:12:02](#)

قل له من ظلمه فلا رجوع فيه. وقال حدثنا محمد قال اخبرنا عبد الله. قال اخبرنا هشام بن عروة عن ابي في ان عائشة رضي الله عنها وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعرابا قالت - [00:12:32](#)

رجل تكون عنده المرأة ليس بمستكثر منها. يريد ان يفارقها فتقول اجعلك من شأني في حلم. فنزلت هذه الآية في ذلك. قال باب اذا حلله من ظلمه فلا رجوع فيه - [00:12:52](#)

ثم اورد تفسير عائشة رضي الله عنها في هذه الآية وان المقصود منها ان المرأة تكون عند الرجل ولا يكثر بها ولا يهتم بها وقد يفكر في طلاقها خشية ان يحاسب ان يحاسبه الله عز وجل على عدم اعطائها حقها كما ينبغي. وقد - [00:13:12](#)

في طلاقها والتخلص منها وهي تأتي اليه وتقول له اني ابقني عنده وانت في حل مني تريد ان تبقى في عصمته فاذا فعلت ذلك فانه يسلم من من آآ حقها - [00:13:42](#)

وليس لها ان ترجع وان ترجع فيما حلت فيه لانه ما دام حصل التنازل المسامحة في الحق وليس لها الرجوع في ذلك لانها قد حلت وابتاحت من هذا له علاقة بالباب هذا - [00:14:02](#)

نعم العلاقة العلاقة هي ان الانسان اذا كان عنده زوجات ثم لم يتمكن من ان نعطي كل واحدة ما تستحق ولم تحصل منها المسامحة فان هذا يكون من الظلم. الانسان يحيط ويميل مع واحدة وهي لن تسامح في حقها - [00:14:32](#)

هذا من الظلم لان العدل واجب. والعدل والظلم. ولكن قد يكون الانسان يريد ان من تبع في هذا الميل وعدم توفيتها حقها بان تفكر وهي لا تريد ان تطلق تريد ان تعيش معه وفي كنفه وفي اعانته وفي آآ عصمته - [00:15:02](#)

ويكون محرما لها وبحاجة الى ان تبقى معه ولو لم يعني تحصل الشيء الذي تحصله الزوجات فبقاءها معه خير من ان تبقى وهي تعرف مصلحتها. فاذا رأيت من اصح لها ان تبقى - [00:15:32](#)

فهذه الحالة لعصمة زوج تستفيدوا منه يكون محرما لها وينفق عليها تستفيد منه وخير لها من ان تقوى بدون زوج. فهي اذا ما حصل لها الجماع واعطاها ما تستحق من الليالي - [00:15:52](#)

فهذا اهون من ان ان تحرم من هذا ومن الاشياء الاخرى اتحرم من هذا ومن الاشياء الاخرى بالطلاق. ولكنها اذا بقيت العصمة وسامحت من حقها من ناحية النبي. وآآ سواء قالت انت في حل او وهبت نصيبها احدي زوجاته فانه لا بأس بذلك او وهبته له يسخر فيه - [00:16:12](#)

في الليلة اذا لم يعطي كل زوجة من زوجاتنا انه يكون في ظلم وقد يكون الانسان يعني يرى انه لا يستطيع ان يعطيها حقها ولا يريد يتخلص منها في الطلاق فهي لا تريد ان ان تطلق وتريد ان تبقى ويكفيها ان تكون في عصمته وفي وان يكون من - [00:16:42](#)

محارمها تسافر معه اذا احتاجت للسفر يقوم بالاشياء التي يقوم بها المحرم يعني عند الحاجة الى ذلك وينفق عليها وان لم يحصل لها ما به. هو المقصود من قوله فلا رجوع فيه. يعني في التحرير - [00:17:12](#)

هي نفسها قال باب اذا اذن له واحله ولم يبين كنهه. وقال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي حازم ابن دينار عن سعد الساعدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اوتي بشراب فشرب منه وعن يمينه - [00:17:32](#)

وعن يساره الاشياخ فقال للغلام اأذن لي ان اعطي هؤلاء؟ فقال الغلام لا والله يا رسول الله لا اوزر بنصيبك منك احدا. قال قال فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده. قال باب اذا اذن له او احله ولم يبين دمه - [00:18:02](#)

يعني الشيء الذي اذن فيه. كم هو يعني الشيء الذي يقول لنا فيه؟ يعني معناه ان التحليل يمكن ان يكون في مجهول مرور معلوم. هذا الحديث الذي هو حديث اه ابن عباس حديث اه - [00:18:32](#)

المساعد بقصة عون ابن عباس رضي الله عنه على يمين النبي عليه الصلاة والسلام وعلى يساره ابو بكر وعمر اشياء اللي هم الشيوخ والكبار يعني فهو غلام على يمين المواطنين والكبار كانوا على يساره عليه الصلاة والسلام - [00:18:52](#)

ما شرب منه صلى الله عليه وسلم اوتي غداء فيه ماء فشرب منه استأذن الذي عليه هو ابن عباس هل يسمع بان يعطيه الاشياخ

الذين على يساره او لا؟ فقال له فاعطاه اياه - [00:19:12](#)

المشاهد من هذا انه لو اذن لو اذن فلو اذن على ان يعطي اشياء فانه يكون في شيء غير محدد لان المقدار الذي يشرب والذي يكون يعني لهذا او يكون لهذا غير معلوم من ناحية - [00:19:32](#)

مقدار لان مقدارنا يشرب مجهول ياما يشرب مجهول فهذا وجه استدلال البخاري رحمه الله من هذا الحديث على هذه الترجمة هذا فيما لو حصل من ابن عباس اذ بالتحليل بان يشرب الاشياء قبله - [00:19:52](#)

فانه اذن لهم بشيء غير معلوم المقدار وغير محدد المقدار لانه لا يعرف مقدار سيشربه كل واحد قال باب اسم من ظلم شيئا من الارض وقال حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني طلحة - [00:20:12](#)

ابن عبدالله ان عبدالرحمن بن عمرو بن سهل قال قال اخبره ان سعيد بن زيد رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ظلم من الارض شيئا طوقه من سبع اراضين. وقال - [00:20:32](#)

ابو معمر قال حدثنا عبد الوالد قال حدثنا حسين عن يحيى بن ابي كئيل قال حدثني محمد بن ابراهيم ان ابا سلمة تحدث انه كانت بينه وبين اناس خصومة. فذكر لعائشة رضي الله عنها فقالت - [00:20:52](#)

له يا ابا سلمة اجتنب الارض فان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ظلم قيد شبر من الارض سوقه من سبع اراضين وقال حدثنا مسلم ابن ابراهيم قال حدثنا عبد الله ابن المبارك قال حدثنا موسى ابن عقبة عن سالم عن ابيه - [00:21:12](#)

رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اخذ من الارض شيئا بغير حقه خسف به يوم القيامة الى سبع اراضين قال ابن عمر قال النبي صلى الله عليه وسلم من اخذ من الارض شيئا بغير - [00:21:32](#)

حقي خسف به يوم القيامة الى سبع اراضين. قال الفرزي قال ابو جعفر ابن ابي حاتم قال ابو لله هذا الحديث ليس بخرسانة في كتاب ابن المبارك املاه عليهم بالبصرة. قال باب اسم من ظلم شيئا من - [00:21:52](#)

ذكر هنا في شيء معين وهو في الارض ظلم الارض وليس يظلم غيره من الارض شيئا لا يستحقه. وقد اورد البخاري رحمه الله تحت هذه الفردة من ثلاثة احاديث الحديث الاول حديث سعيد ابن زيد. وهو احد العشرة المبشرين بالجنة - [00:22:12](#)

وانت من قبيلة عمر ابن الخطاب ومن ابناء عمومة عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وارضاه والعشرة المبشرين بالجنة هم ابو بكر الصديق رضي الله عنه وعمر الفاروق رضي الله عنه وعثمان بن نورين رضي الله عنه - [00:22:52](#)

وعلي رضي الله عنه وطلحة بن عبيد الله والزبير بن عبد الرحمن ابن عوف وسعد ابن ابي وقاص وسعيد ابن زيد وهذا وابو عبيدة عمرو بن الجراح وهو احد العشرة المبشرين بالجنة رضي الله تعالى عنه وارضاه. ويروي عن النبي عليه الصلاة - [00:23:12](#)

شيئا من الارضين هنا كلمة شيئا لفظ عام يطلق القليل والكثير انما قال هذا رواه بمناسبة وهي ان امرأة اه ادعت انه ولدها وانه اخذ ارضها فلما بلغه ذلك اعظم اكون يقال فيه هذا الشيء وقال انا اظلم واخذ الارض وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول -

[00:23:42](#)

من ظلم شبرا ممن ظلم شيئا مبين. ثم دعا عليها. فاستجاب الله دعوته دعا عليها بان يصيبها العمى وان تموت في دارها فحصل لها ذلك في دارها وما فيها. عميت وكانت تلمس الجدران. ثم سقطت في بئر في دارها ومالت - [00:24:22](#)

وهو رضي الله عنه وارضاه رجعت عليه انه اخذ ارضها وهو استعظم هذا وقال انا افعل هذا وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ظلم شيئا لاعطيه فهم فليرضين. يعني شيء عظيم. يعني اروي الحديث - [00:24:52](#)

ثم لا عمله هذا يدلنا على ان الانسان اذا عرف الحق ان يكون من احرض الناس الناس على الاخذ به وعلى تنفيذه. يعني هذا شأن صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وارضاه. فعند البيت - [00:25:12](#)

يظلم او يدعى عليه انه يظلم باقرار وهو الذي سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم لهذا يعني معناه انه يجعل على رقبته وانه يحمله لان من ظلم شيئا حمله يوم القيامة. كما جاء في الحديث ان الانسان يأتي على - [00:25:32](#)

رقبته بعيرا له رغاء وبقرة لها خوار او شاة وان من غل يأتي بما غل يوم القيامة الله عز وجل فهذا ليكون يعني يكون دليلا ويكون

شيء يعني يكون سجله يوم القيامة. سجله على رؤوس الأشهاد. انه حصل منه - [00:26:02](#)

هو عيد يدل على خطورة يعني وانه لا يتهاون به. ثم ايضا فيه ان الظلم بيان الظلم يكون في الارض. ما هو يكون في شيء ينقل

وشيء يحمل. اذا اخذ الشيء - [00:26:32](#)

وهو في مكانه فانه داخل تحت الظل بل هو من اعظم الظلم. لان هذه عقوبته التي بينها رسول الله عليه الصلاة والسلام العلماء على

على ان الاراضين سبع وقد جاء ما يدل على ذلك في القرآن لكن هذا الحديث يدل - [00:27:02](#)

انها متلاحقة. وانها بعضها فوق بعض. يعني ليس هناك فجوات ارض وارض وان فيها سكان وان فيها اناس يعني مخلوقات بين يعني

هذه الاراضين وانما هي متناقصة لانها لو لم تكن متناسقة كان ما طوقت وطوق الارض التي هو على ظهرها واما - [00:27:32](#)

الاراضي اللي تحتها فالذين هم فيها هم الذين اذا ظلموا يطوقون ما تحتهم وما كان اسفل منهم لكن لما كان وانها وانا المقصود بها انها

تبع ولكنه متواضع. بعضها نسخ لبعض وبعضها فوق بعض. لان كونه يطوق معناه انه ظلم - [00:28:02](#)

يعني شيئا بعضها الضعف. ولو كان هناك سكان الاراضي التي تحت لو كان هناك فراغ منفصلة وفيها سكان يحاكمون على ما تحتهم

وعلى ما يظلمونه تحت فلما فضلنا هذا الحديث قالوا فهذا يستدل به على ان المأمومين انه متلاصقة واما الحديث الذي ورد -

[00:28:32](#)

كل ارض ادم مثل ادمكم وموسى مثل موسى وعيسى مثل عيسى فهذا حديث ليس بشيء باطل رئيس من جدة ولا يحتج به ولا

يعارض ما جاء في هذا الحديث من الدلالة على ان متلاصقة. لانه ليس بذلك - [00:29:02](#)

حديث عائشة رضي الله تعالى عنه ان ابا سلمة قال انه كانت بينه وبين اناس خصومة فذكر لعائشة رضي الله عنها فقالت له يا ابا

سلمة اجتنب الارض فان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ظلم قيد شبر من الارض طوقه من سبع اراضين. وهذا هذه - [00:29:32](#)

وبين غيره وجاء الى عائشة يخبرها فنبهته الى ان يجتنب الارض يعني ان يأخذ الشيء الذي لا يستحقه او الشيء الذي فيه شبهة لانه

اذا اخذ شيئا لا يتحقق تكون هذه عقيدة والعياذ بالله. ثم تولد في الحديث عن رسول الله عليه الصلاة والسلام انه قال من بلغ شيء

فاذا شبر - [00:30:02](#)

ومثل الحديث سعيد بن زيد رضي الله عنه ولكنه نصيب شبه وهذا يدل على التقليد وان يصلي العصر فان ولو كان قليلا ومن كان

يحافظ عليه لانه فيه تنبيه الى ان - [00:30:32](#)

الظلم والابتعاد عنه وانه عند اخذ الحق تعرف الحدود يأخذ حقه فلا يزيد عليه ويحرص على ان لا يضاف الى حقه الى الارض ولو

كان قليلا لانه اذا اخذ شيء لا يستحقه وهو قليل فانه يقوم بذلك ظلم غيره - [00:31:02](#)

عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اخذ من الارض شيئا بغير حقه خسفت له يوم القيامة

الى سبع اراضيه - [00:31:32](#)

وصف به يوم القيامة قال بعض العلماء في تفسير الاحاديث التي مضت انها كل ان يطوق او مثل اراضيه انا نقول كشف به لا تتبع

رضيت واضح من التطوير يأتي بالشيء الذي ظلمه - [00:31:52](#)

وعلى رأسه وعلى ثوبه وعلى رقبته كذا وعلى هو من هذا القبيل يوم القيامة من ظلم شيئا جاء به يحمله يوم القيامة الاستراتيجي

دي على رقمك هذا هو الذي يعني لكن - [00:32:22](#)

كذلك جاء في حديث ابن عمر به ايضا كذلك هذه عقوبة اخرى يعني هذا الشيء ليكون يحمل على رأس رقبته هذا الشيء لما جاء في

حديث عائشة وحديث سعيد وكذلك الخاص - [00:32:52](#)

كما جاء في حديث اعاقه في العقوبتين عاقب كل عقوبتين او يعاقب في كذا واحد يعاقب يجمع الله بينهما وقد تكون العقوبة واحدة

منهم والله تعالى اعلم. قول البخاري في الاخير - [00:33:12](#)

قال قال ابو جعفر ابن ابي حاتم قال ابو عبد الله هذا الحديث ليس بخرسانة في كتاب ابن المبارك امناه عليهم بالبصرة رحمه الله ان

هذا الحديث كتب قرآن في كتاب الله يعني ليس في كتبه - [00:33:32](#)

وان من هذا في البصرة. في كتبه التي كتبها في ما هو ام له بالبصر؟ والقرضري ينقل عن ابو حاتم جعفر ابن ابي طالب ابو جعفر ابن ابي حاتم وهذا البخاري الوراق الذي يعتني بالاوراق - [00:34:02](#)

يجمع الوراق ويكتب عند الرجل الروحاني هذا هو الراقي البخاري. قال اذا اذن انسان لآخر شيئا جاز. وقال حدثنا حفص بن عمر. قال حدثنا شعبة ان جبل قال كنا بالمدينة في بعض اهل العراق فاصابنا سنة. فكان ابن الزبير يرزقنا التمرة. فكان ابن عمر رضي الله عنهما - [00:34:32](#)

عنهما يمر بنا فيقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الاقران الا ان يستأذن الرجل منكم اخاه وقال حدثنا ابو النعمان قال حدثنا ابو عوانة عن الاعمش عن ابي وائل عن ابي مسعود عن ابي - [00:35:12](#)

ابن مسعود رضي الله عنه انه قال ان رجلا من الانصار يقال له ابو شعيب كان له غلام لحام وقال له وابو شعيب اصنع لي طعام خمسة لعلي ادعو ادعو النبي صلى الله عليه وسلم خامس خمسة واقصر في - [00:35:32](#)

وجه النبي صلى الله عليه وسلم الجوع. فدعاه فتبعهم رجل لم يدعى. فقال النبي صلى الله عليه وسلم انها هذا قد اتبعنا اتأذن له؟ قال نعم. قال باب اذا اذن انسان لآخر شيئا جاز - [00:35:52](#)

وهنا قالوا سبعين صار من قومه صار من قومه فنسبت قومه وكذلك هنا شيئا كانت من شيء آ بشيء الباب شيئا اوردوا تحت هذا البخاري رحمه الله سيدنا عمر ابن - [00:36:12](#)

يا عمر نعم ليأتي ليأتي قال حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن جبل قال كنا بالمدينة في بعض في بعض اهل العراق نعم فكان ابن الزبير يرزقه الصبر يعني يعطيهم الرزق. فورا يعطيهم ثمرا يعني ينفقوا عليهم - [00:37:12](#)

ويعطيه النفقة وللخمر يمر به فعله رأى احدا لا تصرفين مع بعض ويطرب بينهما مرة واحدة. فاورد الحديث يعني وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الاقران الا ان يستأذن الرجل منكم اخاه - [00:37:52](#)

الا ان يستأذن رجل منكم وهذا هو محل الشعر لانه اذا كان كل واحد يعني ياخذ فكرة اراد الناس وان يقرن بينهما فليجتهد بالباقي له والا سيكون وهذا هو مقصود لقارئ من قوله ترجمة الى اجل - [00:38:22](#)

شيئا جاز يعني هؤلاء الذين يأكل معهم التمر اذا اذنوا لان يقرن بين تمرتين جاز له لم يأذنوا فانه يكون مثله فيقول له الثاني ابي مسعود الاقصى حديث ابن مسعود - [00:38:52](#)

وهذا الحديث قد مر بكثير من اجل وان هذه من المهن ثم ذكر قصة ذكر هذا الحديث الذي فيه الجزار هذا الذي قاله ابن فكان له غلام. يعني يقوم معه في الجدارة وفي طبخه فيتعلق - [00:39:12](#)

فقال له آ اصنع لي طعاما. اصنع لي طعاما يكفي فردا. وان النبي صلى الله عليه وسلم وفي وجهه الجوع وهو يعني خمسة وذكر هذه الخمسة للرسول واحد منهم موجودين اذا اراد ان يقيمه - [00:39:42](#)

امر غلامه ودعاه فجأؤه فتبعهم رجل ما كان معهم وانما يرعاه فجاء فلما جاءوا الى منزله فقال ان هذا تبعنا فان زدت له دخل ولم انصرف. فقال يا رسول الله ان الشاهد هو هذا. لانه تأذن له واذن فاذا اذن للانسان - [00:40:12](#)

فانه جاز له اخذ هذا الدخول جاز له الدخول والمشاركة في هذا الطعام. قال باب قول الله تعالى وهو الد الخصام. وقال ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال - [00:40:52](#)

ان ابغض الرجال الى الله الالد الخصم. صادق الله عز وجل كما ورد حديث عائشة رضي الله عنها الذي يقول فيه الرسول صلى الله عليه وسلم ان من افضل الرجال الى الله الرجال الى الله - [00:41:22](#)

وكثير ومبالغة الى الله الاية كذلك هذا الذي يكون كذلك تبين انه ابغض الرجال والله. بهذا دليل على ان كتاب الله عز وجل الناس يتفاوتون بهذه الصفة يعني ايضا الناس يتفاوتون فيها يتفاوتون في محبة الله وكذلك يتفاوتون في فضل الله عز وجل - [00:41:42](#)

يعني ذلك وهو المحبة ايضا فيه تفاوت. ومنه قول النبي عليه الصلاة والسلام رواه مسلم في صحيحه المؤمن القوي خير واحب الى الله منهم من الضعيف. خير واحب الى الله - [00:42:52](#)

الله عز وجل يحب ويبغض الناس يتفاوتون في محبته وفي بغية قال باب اسم من خاصم في باطل وهو يعلم وقال تحدثنا عبدالعزيز بن عبدالله قال حدثني ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني عروة ابن الزبير ان - [00:43:22](#) بنت ام سلمة اخبرته ان امها ام سلمة رضي الله عنها. رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سمع خصومة بباب حجرته فخرج اليهم فقال انما - [00:43:52](#) انا بشر وانه يأتيني الخصم ولعل بعضكم ان يكون ابلغ من بعض. فاحسبوا انه صدق فاقضي له رضي له بذلك فمن قضيت له بحق مسلم فانما هي قطعة من النار فليأخذها او فليتركها - [00:44:12](#) قال باب اسم من خاصم في باطن وهو يعلمه. يخاطب يعلم انه غير ولكنه يريد ان يتحصل على اخاف في امر باطل وفي امر الله يحل فان هذا لا يحل له. وان هذا حرام عليه. وان الحاكم اذا حكم - [00:44:32](#) الشيطان اذا قضى بناء على ما ظهر له من بينات وعلى ما ظهر له من الحجج التي ادلى بها القصر لا يحل لا يحل الحرام. اسمه لا يحل الحرام. اذا كان هذا الذي - [00:45:02](#) حرام ولكنه بالبينة التي لان القاضي يحتسب الظاهر ويحكم البيئات ويحكم يدلي به يحكم حكم. لكن قد يكون الشيء الذي به ويأتي به انه ليس بحق له بشهادة ولا يعلم وكذلك ايضا القاضي يعني لا يعلم وكذلك - [00:45:22](#) ايضا عما يريد ويظن انه قد صدق فيما قال فان هذا لا يجعل الذي وقع في يده يكون حلالا منه حرام قطعة من النار فليأخذها او ليدعها وهذا تأتيك يعني غالي عنه ان اخذها ان اخذها فانها وان تركها فانما - [00:46:02](#) من طبيعتها ومن محبتها قولوا فليأخذها ليس معنى ذلك انه امر وابنه وتهديد انه تهديد مثل قوله امر له بان يشهد غيره على جو لكن هذا فليأخذها يعني معناها ان اخذها فانما وان ترك هذا - [00:46:42](#) من هذه القطعة ان هذا فيه دليل على ان القاضي يحفظه الظاهر والمؤذنيات التي واما حقائق الامور فقد يتفق الحكم مع يعني مع الواقع وقد يختلف. لم يكن حسم قد يكون حكم واضح للواقع من جهة المبادرة - [00:47:12](#) ولكنه توصل الى يعني الى الحكم له عن طريق او اشياء يرجح جانبه ويحكم له لكن الرسول بينوا وحذر من وقوع في ذلك ان فيه دليل سنخيه دليل على ان الرسول صلى - [00:47:42](#) لا يعلم الغيب لا يعلم الغيب وليس كل العيوب يعلمها رسول الله صلى الله عليه وسلم الرسول يعلم من الغيب ما علمه الله عز وجل وما شاء الله اطلاعه عليه ولكنه وصى عليه كثير من الغيوب التي لم يسمعه عليها - [00:48:22](#) شاء الله عز وجل واطلعه على انها لعلم ذلك ولا عرف وانه بمجرد ما يأتي فيطلعه الله عن غيره ولكن الله شاء ان تكون هذه المحاكمات ان تكون يعني من هذه الامور - [00:48:42](#) على هذه الطريقة التي بها آ الحكم في الظاهر ستكون مطلوبة امته تكون تبعا له بلاده. هذا فيه دليل على انه لا يعلم الغيب. ومن الادلة على ذلك لانه ليس ليعلم الغيب - [00:49:02](#) ما قال هذا؟ وانا اعرف المحاكم المنطق اعرف من هو صاحب الحق والانسان انا اعرف ان الكاذب وابين له ذلك. كان الامر كذلك هذا الكلام لكنه قال فلعل بعضكم يكون بحجة البعض احسب انه صادق يحكم - [00:49:22](#) وعلى ضوء ما بلغ. ما طبعه الله علم الغيوم الرسول صلى الله عليه وسلم اخبر عن عيوب ماضية عن غيوب المستقبلية وعن غيوب موجودة وهي المشاهدة وكل ما لكن معناه انه كل غيب يعلمه كيف من ذلك وهذا من ادلة على هذا - [00:49:52](#) القديم ده هتبقى مرة الناس انحبسوا على عقب ضاع لعائلة وجلسوا حتى الله وكان الانحباس بسبب عقد ضاع. كانوا يبحثون عنه وراحوا واذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلم الغيب - [00:50:22](#) اخرجه من تحت الجبل بدون ما يحصل الجلوس الطويل الذي حصل فيه تألم الرجل ابو بكر رغب على عائشة وجاء يلومها ويعتب عليها وانها هي سبب في حق المسلمين يعلم الغير وعرف ان نعم الرسول اقرعه الله على شيء - [00:51:02](#) ولهذا جاء احاديث كثيرة تدل على امور مستقبلية. منها مواقع تلك اللاتين الماضية منها ما لم يقع الا الان ولكنه لابد وان يوجد لانه

اخبر جنود الله صلى الله عليه وسلم وكل ما اخبر به فانه - [00:51:42](#)

الفتن التي تجري في اخر الزمان ونزول عيسى ابن مريم وخروج المسجد وغير ذلك من الاشياء رحمه الله عليه الصلاة والسلام كل هذه امور مستقبلية ما وجدت ولكنها لابد ان توجد كذلك امور قبل ذلك يعني - [00:52:12](#)

تأتي وبما وجدت وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان يحصل عن جبل من ذهب هذا خبر عن المستقبل ولكنه ما وجد قال باب اذا خاصم فجر. وقال حدثنا بشر بن خالد قال اخبرنا محمد عن - [00:52:32](#)

عن سليمان عن عبدالله بن مرة عن مسروق عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم كما انه قال اربع من كن فيه كان منافقا او كانت فيه خصلة من اربع كانت فيه خصلة من النفاق - [00:53:02](#)

من النفاق حتى يدعها. اذا حدث كذب. واذا وعد اخلف. واذا عاهد غدر واذا خاصم وهذا وهذه من صفات المنافقين وهي التي ترجمت اذا عاهد غدر واذا اذا حدث صدرك اذا حدث كذا واذا وعد عقلك نعم واذا عاهد - [00:53:22](#)

هذه من فئة المنافقين والنفاق العملي النفاق العملي لان هذه هي النفاق فيها من قبيل العمل هناك نفاق اعتقاد ونفاق عمل وهذا من قبيل العمل يعاهد ويغدو هذه من صفات المنافقين ومن صفات النفاق وهي وهم النفاق العملي. اما نفاق الاعتقادي - [00:54:02](#)

وهو اظهار الايمان ويبقى للكفر. المنافقون عندما اظهر الله الدين كان هناك اناس عندهم نفاق وهم لما كانت قوة هو غلب الاسلام واهله ارادوا ان يعيشوا بين سيظهورون لهم انهم مؤمنون. وفي نفوسهم انهم على ما هم عليه من الكفر - [00:54:42](#)

لانهم يريدون ان يكونوا مع وان يبقوا على ما هم عليه بان قوة للاسلام فهذا نفاق اعتقادي وهؤلاء من النار لانهم كفار وهم اعظم من الكفار المجاهدين وهم في البيت الاخير من النار. البخاري رحمه الله بجوز - [00:55:22](#)

الحديث ارجو ان في جزء من الحديث لان الحديث ثم ورد في الحديث الثاني عن الصفات الاربعة التي منها هذه قال بعض قصاص المظلوم اذا وجد مال ظالم قال ابن سيرين يخاص وقرأ وان عاقبتهم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به. وقال حدثنا ابو اليمان - [00:55:52](#)

قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني عروة ان عائشة رضي الله عنها قالت جاءت بنت عتمة بن ربيعة انما قالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل مسكين فهل علي فهل علي - [00:56:22](#)

ان اطعم من الذي له عيالنا؟ فقال لا حرج عليك ان تطعمهم بالمعروف. وقال حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليل قال حدثني يزيد عن ابي الخير عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال قلنا للنبي صلى الله عليه - [00:56:42](#)

وسلم انك تبعثنا فننزل بقوم لا يقروننا فما ترى فيه. فقال لنا ان نزلتم بقوم فامر لكم فينبغي للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف قال بعض قصاص المظلوم اذا وجد مال ظالم. موقف المظلوم الى وجهة ظالمه. ما له؟ اذا وجد - [00:57:02](#)

الظالمين. المقصود من هذا ان الانسان اذا كان له حق على انسان وجده اياك او ما قاله فيه ثم ظهر له بمال فانه يأخذ حقه ومن ذلك الناس ولهذا يسمون هذه المسألة هذه مثل السنة تطبق لانها منظرة - [00:57:32](#)

انسان له حق على انسان مانع في اعطائه حقه فهذا المظلوم ظهر بمال لما قال انا حقوق المظلوم غفر من اهل ظالم. اخذ منه حقه. فالعلماء اختلفوا في هذه المسألة - [00:58:02](#)

منهم من قال بان الفلاح حقه. وهذا هو الذي نال اليه البخاري. او اللي يرجحه البخاري كما يدل عليه واراده الاثر المسلمين ثم الحديثين الذين هما يدلان على ذلك - [00:58:32](#)

يقول خاصة اذا وجد شيئا يعني المال من ظلمه كن له عليه حق قد منعه من اعطاء حقه ووقع في يده حق ذلك الظالم فان له ان يأخذ مقدار الحق الذي له عليه - [00:59:02](#)

ثم قرأ مستدلا على هذا بقوله وان عاقبتهم فعاقبوا مثل ما عاقبتهم وان عاقبتهم تعاقبوا من مال هذا الظالم مثل ما اخذ منه يعني غير مقابلها. ثم عائشة النبي صلى الله عليه وسلم قال ان ابا سفيان رجل مسكين خذ مسيك يعني معناه انه - [00:59:22](#)

شيء لا يعطيني اه علي حرج لا لانه جاء في بعض الروايات لا يعطيني ولدي ما يكفيني فهل علي حرج ان انفق على نفسي وعلى اولاده من ماله فاجابها النبي عليه الصلاة والسلام وانها تأخذ - [01:00:12](#)

ما يكفيها وولدها بمعروف قال قالت فهل علي حرج ان اطعم من الذي له عيالا فقال لا حرج عليك ان تطعميهم بالمعروف. فقال لا حرج الشاهد من هذا ان يرضى الله عنه وارضاه له - [01:00:42](#)

لزوجه واولاده حقوق. فلما كان ما مكنهم من اعطاء هذه الحقوق اذن لهذه ان تأخذ من ماله فتنفق على نفسها وعلى اولادها ولكن بالمعروف لا تسرف او الحدود او تبذل المال انما في حدود ما هو معروف. اما الحديث الثاني - [01:01:12](#)

رضي الله عنه عن اقية ابن عامر رضي الله عنه قال قلنا للنبي صلى الله عليه وسلم انك تبعثنا فننزل بقوم لا يقرونا فما ترى فيه. فقال لنا ان نزلتم بقوم فامر لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف - [01:01:42](#)

رضي الله عنه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم ولا والا فخذوا الاول تقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حقا. والا فخذوا منهم حق الضيف. والا فخذوني حق الضيف. وهذا هو محل الشاهد. والا فخذوا منه حق الضيف. يعني يأخذون - [01:02:12](#)

يعني من غير رضا يعني هناك اعطاء برضا وان هذا لان هذا حق لهم. والعلماء اختلفوا في هل هو واجب او انه مستحب وانه شيء مؤكد وذهب بعضهم الى وجوده - [01:03:02](#)

ومنهم من ذهب الى وجود في البوادي دون القرى. ومنهم من قال بانه مؤكدة وانا اشير مستحب. وانهم امور مؤكدة. وان هنا الامور المؤكدة التي ينبغي للمسلمين بذلها فيما بينهم وعدم التهاون فيها - [01:03:32](#)

الحبيب يرادحون من اجل اخره وهو انهم يرفضون لانهم بذروا بشيء. لكن كذلك العلماء اذا اخذوا هل يأخذون يعني يضمنون ان هذا الذي اخذوه او انهم يأخذون او انهم يأخذون بدون يعني على القول انهم يقولون وآآ - [01:04:02](#)

هذا ايضا يقولون انه كان مضطرا هو الذي يكون كذلك. اما من كان غير مضطر ومعه ما يكفيه لانه لا يعني يعمل مثل ذلك لانه ما دام عنده ميتين فان الذي يأخذ ولد يكون مضطرا. ان شاء الله. ايه. ان شاء الله. باب في السقائف - [01:04:32](#)

- [01:05:02](#)